

الأمانة العامة
القطاع الاقتصادي
إدارة المنظمات والاتحادات العربية



" الحمامات / الجمهورية التونسية : 15-23 يونيو / حزيران 2014 "

البريد الإلكتروني الخالص بالإدارة: Aou.dept@las.int

لجنة المنظمات للتيسيق والمتابعة
المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الاجتماع (23)

العمان / الجمهورية التونسية ، 15-23 يونيو / حزيران 2014

- بدعوة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (القطاع الاقتصادي - إدارة المنظمات والاتحادات العربية) وباستضافة كريمة من اتحاد اذاعات الدول العربية ، وعملاً بأحكام المادة الثانية- الفقرة (3) من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، عقدت لجنة المنظمات للتيسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي اجتماعها الثالث والعشرون في الحمامات/ الجمهورية التونسية: 15-23 يونيو / حزيران 2014 بحضور سعادة الأستاذ الدكتور/ محمد بن إبراهيم التويجري الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية، وبمشاركة ممثلي الدول العربية والمدراء العامين وممثلي المنظمات العربية المتخصصة، والأمانة العامة لجامعة الدول العربية (مرفق قائمة بأسماء المشاركين).

- افتتح أعمال اللجنة سعادة الأستاذ الدكتور/ محمد بن إبراهيم التويجري - الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية، مرحباً بالسادة ممثلي الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة ومعبراً عن شكره للجمهورية التونسية رئيساً وحكومة وشعباً على حسن الاستقبال وكرم الضيافة وللمدير العام لاتحاد اذاعات الدول العربية والعاملين معه لما قدموه من مساعدة وإعداد متميز لأعمال هذه اللجنة، وأوضح سيادته المهام المطلوبة من هذه اللجنة مؤكداً على الدور الهام للمنظمات العربية المتخصصة في المرحلة الراهنة، وأشار إلى الجهود التي تبذلها الأمانة العامة للجامعة بالتعاون مع الدول العربية لتطوير وتفعيل عمل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة.

- كما تحدث الأستاذ / صلاح الدين معاوي - المدير العام لاتحاد اذاعات الدول العربية ، مرحباً بالوفود المشاركة، موضحاً الدور الهام والمطلوب من مؤسسات العمل العربي المشترك في هذه المرحلة التي تشهد فيها المنطقة العربية تغيرات وتطورات هامة. ومؤكداً على دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومشيداً بدوره في دعم المنظمات العربية المتخصصة.

- وفي بداية أعمال اللجنة، تم انتخاب سعادة الأستاذ/ حسين بن شويش الشويش مدير عام إدارة العلاقات الاقتصادية العربية والإسلامية بوزارة المالية - رئيس وفد المملكة العربية السعودية رئيساً للجنة، وسعادة الدكتور/ علي عبد الزهرة عبود . المستشار التجاري بسفارة جمهورية العراق بالقاهرة- مقررراً للجنة.

- وقد ألقى سعادة الأستاذ/ حسين بن شويش الشويش كلمة رحب فيها بالسادة ممثلي الدول الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة، وتقدم بالشكر للجمهورية التونسية رئيساً وحكومة وشعباً على حسن الاستقبال وكرم الضيافة، كما قدم الشكر لاتحاد اذاعات الدول العربية على التسهيلات المقدمة لعقد هذا الاجتماع، مؤكداً على أهمية الدور الذي تقوم به لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في متابعة أنشطة وبرامج منظمات العمل العربي المشترك، و متمنياً لاجتماعات اللجنة التوفيق والنجاح.

- ثم استعرض ممثل الأمانة العامة السيد المستشار / محمد خير عبد القادر مدير ادارة المنظمات والاتحادات العربية مشروع جدول الأعمال المعد من قبل الأمانة العامة ومرفقاته، والذي تم إقراره على النحو الآتي:-

البند الأول : أ. متابعة تنفيذ تقرير وتوصيات الاجتماع الثاني والعشرين للجنة المنظمات للتنسيق

والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي المنعقدة بالإسكندرية 23-

2013/6/27

ب. متابعة تقرير وتوصيات الاجتماع الاستثنائي للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة

المنعقدة بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 8-2014/2/9.

خطوط وموازنات المنظمات العربية المتخصصة لعامي 2015-2016. البند الثاني :

تقارير انجازات المنظمات العربية المتخصصة المعنية لعام 2013 - 2014. البند الثالث :

تقارير هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2013 : البند الرابع :

أ- تقارير هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2013.

ب- تقارير رؤساء وحدات الرقابة الداخلية للعام المالي 2013.

تقارير الحسابات الختامية والمراجع القانوني للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2013. البند الخامس :

التقرير الدوري لجدولة متأخرات الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة. البند السادس :

التقرير الدوري لصندوق النقد العربي عن نشاط الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة. البند السابع :

تقرير و توصيات اجتماع اللجنة الفنية المعنية بتطوير النظام المالي والمحاسبي الموحد البند الثامن

للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري والذي عقد بمقر الأكاديمية العربية

للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري خلال الفترة 15-2014/4/17.

- متابعة قرارات مجلس جامعة الدول العربية في الدورة (139) بتاريخ 2013/3/6 البند التاسع

بشأن القرار رقم 7640 بخصوص زيادة رواتب المتعاقدين

- متابعة قرار مجلس جامعة الدول العربية رقم 7641 بشأن تعديل المادة (19) من

اللائحة التنفيذية الخاصة بالمتعاقدين بالأمانة العامة في دولة المقر بشأن احتساب

مكافأة نهاية الخدمة.

ب

✦ منظمة العمل العربية

✦ المنظمة العربية للتنمية الإدارية

✦ المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين

✦ المنظمة العربية للتنمية الزراعية

✦ المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

✦ الهيئة العربية للطاقة الذرية

البند الحادي عشر

التقرير الدوري عن مشاركة الأمانة العامة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة.

البند الثاني عشر:

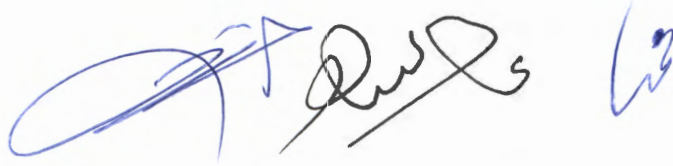
البرنامج الآلي المحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة

البند الثالث عشر:

توصيات ورشتي العمل الخاصة بمؤشرات قياس الأداء للمنظمات العربية المتخصصة لتحقيق الأهداف المرجوة، و المفاهيم العامة لفلسفة التمويل الذاتي والتجارب الناجحة لبعض المنظمات العربية في تنمية مواردها الذاتية بصفتها بيوت خبرة عربية.

البند الرابع عشر::

موعد ومكان عقد الاجتماع القادم (24) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي.



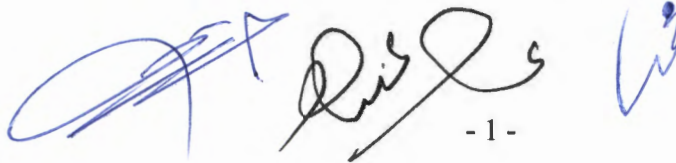
البند الأول، أ. متابعة تنفيذ تقرير وتوصيات الاجتماع الثاني والعشرين للجنة المنظما
للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعددة
بالإسكندرية 2013/6/27-23
ب. متابعة تقرير وتوصيات الاجتماع الاستثنائي للجنة المنظما للتنسيق والمتابعة
المتعددة بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 2014/2/9-8.

اطلعت اللجنة على:

- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، بشأن متابعة تنفيذ تقرير وتوصيات الاجتماع الثاني والعشرون للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي المنعقدة بالإسكندرية خلال الفترة 2013/6/27-23 ، و الاجتماع الاستثنائي للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنعقدة بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 2014/2/9-8.
- الجدول الذي أعدته الأمانة العامة حول متابعة تنفيذ المنظمات العربية المتخصصة لتوصيات الاجتماع (22) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنعقدة بالإسكندرية خلال الفترة 2013/6/27-23 ، والاجتماع الاستثنائي للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنعقدة بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 2014/2/9-8.
- تقارير المتابعة الواردة من المنظمات العربية بهذا الشأن، واستمعت إلى :
- إيضاحات الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية.
- العرض الذي قدمه ممثل الأمانة العامة للجامعة - مدير ادارة المنظمات والاتحادات العربية، بهذا الخصوص.
- ويعد المناقشة،،

توصي بـ

- 1- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة موافاة الأمانة العامة للجامعة بموازنتها وخططها وكافة تقاريرها على أقراص ممغطة أو على البريد الإلكتروني للأمانة العامة للجامعة . إدارة المنظمات والاتحادات العربية - aou.dept@las.int ، وذلك قبل 45 يوم من عقد اجتماع اللجنة، على أن تقوم الأمانة العامة بإرسال ما يرد إليها تباعاً إلى الدول العربية قبل 30 يوماً من موعد انعقاد اللجنة، على أن تكون التقارير في وثيقة واحدة.



- 2- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة موافاة ممثلي الدول الأعضاء في لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي بنسخة من تقاريرها على البريد الالكتروني لكل منهم.
- 3- الطلب من الأمانة العامة للجامعة بحث موضوع مشروع اتفاقية حساب صندوق مكافأة نهاية الخدمة لموظفي المنظمات العربية المتخصصة مع صندوق النقد العربي، وخاصة المادة 1/4 من الاتفاقية، وإعادة صياغتها بالشكل الذي يوفر الاطمئنان على أموال الموظفين في المنظمات العربية المتخصصة والخاصة بمكافأة نهاية الخدمة.
- 4- الطلب من الأمانة العامة للجامعة إعادة صياغة قواعد وضوابط تنظيم استخدام السيارات في المنظمات العربية المتخصصة، بحيث تتضمن ضوابط الشراء والبيع والاستبعاد، أخذاً في الاعتبار ملاحظات الدول الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة، على أن تعرض على الدورة القادمة للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.



اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة بشأن الموضوع ، وتدارست الخطط وموازنات المنظمات العربية المتخصصة المعنية لعامي 2015 و 2016،

واستمعت إلى :

- إيضاحات الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية .
- العرض الذي قدمه مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بهذه الخصوص،
- شرح مدراء وممثلي المنظمات العربية المتخصصة وإيضاحاتهم بشأنها،

اعتمدت اللجنة عدداً من المعايير لدراسة خطط وموازنات المنظمات العربية المتخصصة أهمها ما يلي :

1. موازنات الأعوام السابقة.
2. المسدد من المساهمات في الأعوام السابقة.
3. المصروفات الفعلية للأعوام السابقة.
4. البرامج والأنشطة المقترحة للعامين 2013 و 2014 .
5. نسبة الانجاز في الباب السابع (الأنشطة والبرامج).
6. الإيرادات الذاتية المحصلة والمخططة.
7. مبررات الزيادات في الموازنات المقترحة.
8. الاحتياجات الفعلية لتدعيم الباب الأول من الموازنة.
9. جهود المنظمة في ترشيد النفقات.
10. مدى التزام المنظمات بالأنظمة واللوائح وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة وهيئات الرقابة المالية والإدارية.

وبعد المناقشة ،،،

توصي ->

- 1- تكون موازنات المنظمات العربية المتخصصة للسنتين الماليتين 2015 و 2016 على النحو

التالي:-

ما أوصت به اللجنة			الموازنة المقدمة من المنظمة		الميزانية المعتمدة لعام 2014	المنصرف الفعلي للميزانية المعتمدة لعام 2013	اسم المنظمة
2016	2015	مصادر تمويل الموازنة	2016	2015			
400,000	400,000	مساهمات الدول	5000000	5000000	3852000	3648314	المنظمة العربية للتنمية الإدارية
3,600,000	3,600,000	التمويل الذاتي					
4,000,000	4,000,000	الإجمالي					
9,000,000	9,000,000	مساهمات الدول	12 977 027	12641707	11100000	7712847	المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
1,250,000	1,250,000	التمويل الذاتي					
850,000	850,000	من الاحتياطي العام					
11,100,000	11,100,000	الإجمالي					
3,900,000	3,900,000	مساهمات الدول	5330520	5121520	4200000	3217238	منظمة العمل العربية
300,000	300,000	التمويل الذاتي					
4,200,000	4,200,000	الإجمالي					
6,200,000	6,200,000	مساهمات الدول	6820000	6820000	6550000	6400230	المنظمة العربية للتنمية الزراعية
620,000	620,000	التمويل الذاتي					
6,820,000	6,820,000	الإجمالي					
2,000,000	2,000,000	مساهمات الدول	2500000	2450000	2300000	1528457	الهيئة العربية للطاقة النوية
300,000	300,000	التمويل الذاتي					
2,300,000	2,300,000	الإجمالي					
3,625,000	3,625,000	مساهمات الدول	4750000	4750000	4750000	3619257	المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين
1,125,000	1,125,000	التمويل الذاتي					
4,750,000	4,750,000	الإجمالي					
5,100,000	5,100,000	مساهمات الدول	7000000	7000000	7000000	6354354	المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة
1,900,000	1,900,000	التمويل الذاتي					
7,000,000	7,000,000	الإجمالي					

ما أوصت به اللجنة			الموازنة المقننة من المنظمة		الميزانية المعتمدة لعام 2014	المنصرف الفعلي للميزانية المعتمدة لعام 2013	اسم المنظمة
2016	2015	مصادر تمويل الموازنة	2016	2015			
1,200,000	1,200,000	مساهمات الدول	1870000	1870000	1600000	979161	الهيئة العربية للطيران المدني
400,000	400,000	التمويل الذاتي					
1,600,000	1,600,000	الإجمالي					

2- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة وضع خطط تشتمل على برامج وأنشطة قابلة للتنفيذ وقادرة على تحقيق الأهداف المحددة في اتفاقيات الإنشاء.

3- على المنظمات العربية المتخصصة عدم استخدام أموال الصناديق الخاصة بحقوق العاملين لتمويل العجز في موازنتها، والعمل على تحويل المبالغ المالية المرصودة لتلك الصناديق إلى الحسابات الخاصة بها.

اطلعت اللجنة على:

- مذكرات العرض المقدمة من الأمانة العامة،

- تقارير إنجازات المنظمات العربية المتخصصة المعنية لعام 2013-2014

كما استمعت إلى ما قدمه المدراء العامين وممثلي المنظمات وأعضاء هيئات الرقابة المالية وإيضاحات ممثل الأمانة العامة للجامعة بهذا الشأن،

وبعد المناقشة،،

توصي، -

- 1- على المنظمات العربية المتخصصة تطوير قدراتها من أجل رفع مستوى تنفيذ المشروعات والبرامج.
- 2- على المنظمات العربية المتخصصة التعريف بأنشطة وبرامج عملها والترويج لها.
- 3- الطلب من المنظمات العربية المتخصصة وضع أهداف مرحلية تفصيلية لكل نشاط تقوم به، وتحديد المخرجات المتوقعة من كل نشاط وتحديد المستفيد من كل مخرج من المخرجات .
- 4- على المنظمات العربية المتخصصة أن تقدم رؤية مستقبلية واضحة لتوسيع وتنويع أنشطتها وبرامجها باتجاه تنمية مواردها الذاتية، على أن تقدم تلك الرؤية في الدورة القادمة للجنة للمنظمات للتنسيق والمتابعة.
- 5- الطلب من المنظمات العربية المتخصصة موافاة الأمانة العامة للجامعة بتقرير مرحلي عن ما تم تنفيذه من الاستراتيجيات والبرامج المكلفة بها من القمم العربية.

الهدف الرابع: تقارير هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2013.

أ- تقارير هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي

2013.

ب- تقارير رؤساء وحدات الرقابة الداخلية للعام المالي 2013.

اطلعت اللجنة على:

- مذكرات العرض المقدمة من الأمانة العامة.

- تقارير هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2013.

أ- تقارير هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي

2013.

ب- تقارير رؤساء وحدات الرقابة الداخلية للعام المالي 2013.

كما استمعت إلى ما قدمه المدراء العامون وممثلو المنظمات وأعضاء هيئات الرقابة المالية وإيضاحات ممثل الأمانة العامة للجامعة بهذا الشأن،

وبعد المناقشة،،

اتخذت التوصيات الآتية:

أولاً: التوصيات العامة:

1- على المنظمات العربية المتخصصة عدم عرض أية مواضيع على المجالس التشريعية (المجالس التنفيذية والجمعيات العامة) تؤدي إلى إصدار قرارات تتعارض مع قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

2- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة الالتزام بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1852 بتاريخ 2010/9/30 بشأن المبادرة بتعديل اتفاقيات إنشائها بما يتماشى مع الأنظمة واللوائح الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وتقديم تقرير بذلك.

3- على المنظمات العربية المتخصصة بيان كيفية التزامها بتنفيذ توصيات هيئات الرقابة المالية ولجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة عند إعدادها تقرير المتابعة لتلك التوصيات وعدم الاكتفاء بعارة "المنظمة ملتزمة".

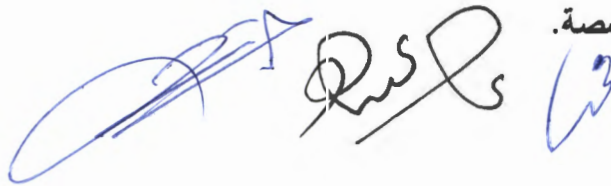


- 4- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة بضرورة موافاة أعضاء هيئات الرقابة المالية بقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتقارير وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة، وذلك قبل اجتماعات هيئات الرقابة المالية بوقت كاف.
- 5- الطلب من المنظمات العربية المتخصصة تزويد أعضاء هيئات الرقابة المالية والإدارية بنسخة من الحساب الختامي وتقرير المراقب الداخلي ومراجع الحسابات الخارجي بمجرد الانتهاء من إعدادها.
- 6- التأكيد على هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة تضمين تقاريرها وتوصياتها المقترحات والحلول المحاسبية والمالية للمخالفات المالية والإدارية وفقاً للأنظمة واللوائح الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 7- التأكيد على هيئات الرقابة المالية عند إعداد تقاريرها الالتزام باستيفاء نماذج البيانات والمعلومات المطلوبة لإعداد تقارير هيئات الرقابة.
- 8- على رئيس وحدة الرقابة الداخلية لكل منظمة رفع تقاريره مباشرة إلى رئيس المجلس التنفيذي للمنظمة، وفقاً للنموذج المرفق على أن ترسل نسخة منها لمدير عام المنظمة ولأمانة العامة للجامعة (القطاع الاقتصادي) وهيئة الرقابة المالية والإدارية للمنظمة.
- 9- لأهمية تفعيل دور الرقابة الداخلية في المنظمات العربية المتخصصة، ولضمان استقلالية المراقب الداخلي على المنظمات العربية المتخصصة ، أن اللجنة تؤكد على ما يلي:
- أولاً: ارتباط المراقب الداخلي تنظيمياً برئيس المجلس التنفيذي للمنظمة ويرتبط وظيفياً بمدير عام المنظمة.
- ثانياً : تحدد صلاحياته ومهامه وفقاً للوائح والأنظمة الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة.
- ثالثاً : للمراقب الداخلي الحق في الحصول على أية معلومة ومناقشة أية موظف بهذا الشأن، مع مراعاة التسلسل الإدارية بالمنظمة.
- رابعاً: يتم تقييم الأداء الفني للمراقب الداخلي من المجلس التنفيذي وهيئة الرقابة المالية والإدارية للمنظمات في ضوء ما يقدمه من تقارير.

- 10- على المنظمات العربية المتخصصة عند الإعلان عن وظيفة المراقب الداخلي للمنظمات العربية المتخصصة أن لا تقل الدرجة المالية عن سكرتير ثان، مع الالتزام بالأنظمة واللوائح الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة الخاصة بشروط التعيين.
- 11- الطلب من الأمانة العامة للجامعة مخاطبة المرجعيات القطرية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي بإبلاغ الوزارات والجهات الممثلة للدول الأعضاء في المنظمات العربية المتخصصة بتسديد مساهماتها والمبالغ المترتبة عليها عن مساهماتها للسنوات السابقة في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي.
- 12- على المنظمات العربية المتخصصة الالتزام بتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 13- على مدير عام المنظمة عند غيابه عن المنظمة تكليف المدير العام المساعد - إذا كان لديه مدير عام مساعد أو أحد الموظفين الدائمين الذي لا تقل درجته الوظيفية عن مدير إدارة إذا لم يكن لديه مدير عام مساعد - بتسيير أعمال المنظمة وبما لا ترتب آثار مالية دائمة للمنظمة.
- 14- على مدير الشؤون المالية والإدارية للمنظمة خصم ما زاد عن مبلغ 200 دولار أمريكي بالشهر نتيجة استخدام الهاتف المحمول لمدير عام المنظمة من مستحقات الأخير المالية، اعتباراً من تاريخ موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على توصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.
- 15- على المنظمات العربية المتخصصة الالتزام بالمادة 27 من اللائحة التنفيذية للنظام الأساسي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة بأن يتضمن ملف الموظف عند التعيين كافة الوثائق والمستندات الخاصة به، وأن لا يباشر الموظف مهامه إلا بعد استكمال هذه الوثائق والمستندات المطلوبة.
- 16- على المنظمات العربية المتخصصة عدم تحمل أي مبالغ عن قيام السائقين بالمنظمة بمخالفات مرورية.
- 17- على المنظمات العربية المتخصصة استرداد أي أموال أخذت بغير حق من أموال المنظمة من مستحقات الموظف المعني.



- 18- التأكيد على المنظمة الالتزام بالنظام الأساسي واللائحة التنفيذية لموظفي المنظمات العربية المتخصصة واللائحة التنفيذية الخاصة بالمتعاقدين، وضرورة أن يكون المتعاقدون الذين تصرف رواتبهم على الباب السابع من أصحاب الاختصاص في الأنشطة والبرامج.
- 19- على المدراء العامين للمنظمات العربية المتخصصة الذين شارفت ولايتهم على الانتهاء عدم اتخاذ قرارات ذات أثر مالي دائم خلال الأشهر الستة الأخيرة من انتهاء الولاية.
- 20- تكليف هيئات الرقابة المالية والإدارية للمنظمات العربية المتخصصة التدقيق في ملفات الموظفين خاصة فيما يتعلق بالأوراق الثبوتية المتعلقة بمسوغات التعيين.
- 21- حذف الفقرة التي تنص على أن لا تكون جنسية عضو الهيئة من نفس جنسية مديرها العام من المادة (41) من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
- 22- لا يصرف لمدير عام المنظمة أية مبالغ مالية نظير المدة التي تتجاوز المدة المحددة للإيفاد.
- 23- على المنظمات العربية المتخصصة تقديم تقرير يتضمن الإجراءات التي اتخذتها لمعالجة المخالفات والملاحظات الواردة في تقارير هيئات الرقابة المالية والإدارية ولجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة خلال تسعين يوماً، وموافاة الأمانة العامة للجامعة به لتقوم بإرساله إلى رئيس المجلس التنفيذي والجمعية العامة ورئيس هيئة الرقابة المالية والإدارية للمنظمة، على أن تتولى هيئة الرقابة المالية والإدارية للمنظمة مراجعة الإجراءات التي اتخذتها كل منظمة بهذا الشأن والتحقق من كفايتها.
- 24- التأكيد على الدول العربية أهمية حضور ممثلها في هيئات الرقابة المالية والإدارية للمنظمات العربية المتخصصة.



المنظمة العربية للتنمية الإدارية

- 1- على المنظمة معالجة أوجه القصور في نظام الرقابة الداخلية لتحقيق المزيد من الرقابة الفاعلة على أموال المنظمة، وفقاً لما ورد بتقرير هيئة الرقابة المالية للعام المالي 2013 بهذا الشأن.
- 2- على المنظمة الالتزام بنص المادة (55) من النظام المالي والمحاسبي الموحد بقيد الإيرادات المتحققة وفقاً لمبدأ الاستحقاق باستثناء مساهمات الدول فتقيد وفقاً للمبدأ النقدي.
- 3- على المنظمة الالتزام بنظام المشتريات الموحد للمنظمات العربية المتخصصة والمعتمد من المجلس الاقتصادي والاجتماعي وخاصة فيما يتعلق بعمليات الشراء والتعاقد.
- 4- على المنظمة تسوية السلف النقدية الحالية والعمل على الحد من نظام السلف، والتوجه نحو إيجاد البدائل الحديثة المتاحة في النظام المصرفي لتقليل مخاطر استخدام السيولة النقدية في عمليات الصرف.
- 5- يتحمل الأمر بالصرف في المنظمة فرق تذاكر السفر الممنوحة للموظفين والخبراء بالمخالفة بنص المادة 24 من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة.
- 6- التأكيد على المنظمة التقيد بالأنظمة والنوائح وإجراءات تنفيذ الأنشطة والصرف من السلف النقدية وعدم مخالفة إجراءات التعاقد.
- 7- التأكيد على المنظمة متابعة تحصيل المديونيات العائدة لها بخصوص المبالغ المستحقة عن الأنشطة والبرامج.
- 8- التأكيد على المنظمة ضرورة أن يتم إدراج قيمة ما يتم شراؤه وطباعته من كتب على حساب التمويل الذاتي وإجراء جرد لكمية وقيمة هذه الكتب لإدراجها ضمن مخزون آخر العام مع بيان أرصدها ضمن الأصول في الحساب الختامي.
- 9- التأكيد على المنظمة إعداد بيانات تفصيلية للإيرادات ومصروفات جميع الأنشطة والبرامج وعدد المشاركين بها ورسوم الاشتراك، وعرضها على هيئة الرقابة المالية والإدارية للمنظمة ولجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.



منظمة العمل العربية

- 1- على المنظمة توزيع الموظفين على الوحدات التنظيمية في الهيكل التنظيمي بمكتب العمل بالقاهرة بما ينسجم وطبيعة عمل الموظف.
- 2- على المنظمة الالتزام بنص المادة 41 من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة الخاصة بمنح الموظفين أجازات بدون راتب.
- 3- على المنظمة عدم تكليف الموظفين العاملين لديها بوظائف أخرى خلاف ما ينص عليه النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة
- 4- على المنظمة الالتزام بعدم صرف السلف لتيسير أعمال المنظمة بسند صرف غير معتمد من المدير العام أو من يفوضه.
- 5- التأكيد على المنظمة الالتزام بتطبيق المادة (19) من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات بشأن السحب من الاحتياطي العام.
- 6- التأكيد على مجلس إدارة المنظمة عدم إلغاء قرارات المؤتمر العام إلا بعد الرجوع إليه.

المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة

- 1- على المركز وضع موظفي العقود الإدارية الذين يعملون بالمركز ضمن الباب الأول في حسابات المصروفات.
- 2- التأكيد على المركز الالتزام بالجدول الملحق بالنظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة والخاص بتعويض بدل السفر للمهام الرسمية.
- 3- على المركز تحميل نفقات المهام الرسمية الخاصة باجتماعات المجالس الرئيسية على الباب السادس في حسابات المصروفات.
- 4- على المركز إعداد ملف مستقل لكل مشروع يشتمل على جميع المستندات المطلوبة والمؤيدة لعملية الصرف.
- 5- على المركز إعداد ملف مستقل لكل مشروع من المشاريع الممولة من الغير مع إرفاق جميع المستندات المطلوبة والمؤيدة لصحة العمليات المالية من الإيرادات والمصروفات وصحة الوفر لكل مشروع، على أن يتم توضيح نسبة مساهمة المركز في المشاريع الممولة من الغير وكذلك قيمة التمويل الخارجي للمشاريع.



6- الطلب من المركز إعداد تقرير شامل يتضمن الوضع الحالي لمنشآته من معامل ومختبرات ومزارع، وإرساله إلى الأمانة العامة للجامعة لعرضه على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة.

المنظمة العربية للتنمية الزراعية

- 1- الطلب من المنظمة عرض خبراتها على مؤسسات التمويل العربية عند تنفيذ المشاريع ذات العلاقة بمجال المنظمة.
- 2- على هيئة الرقابة المالية والإدارية للمنظمة إعداد تقريرها وفقاً للاختصاصات الممنوحة لها والمنصوص عليها في المادة 41 من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
- 3- على المنظمة إعداد هيكل تنظيمي للمنظمة يعتمد من الجمعية العامة ويصادق عليه من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 4- على المنظمة متابعة موضوع البرنامج العربي للاستزراع السمكي في المياه العذبة ورفع تقرير بنتائج المباحثات مع الحكومة السودانية على الدورة القادمة (94) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين

- 1- على المنظمة عدم تجديد العقد المبرم مع الخبير التسويقي لمخالفة التعاقد مع أحكام اللائحة التنفيذية الخاصة باستخدام الخبراء في المنظمات العربية المتخصصة.
- 2- على المنظمة موافاة الأمانة العامة للجامعة بنتائج تنفيذ قرار الجمعية العامة للمنظمة رقم 452 بتاريخ 2014/6/11 بشأن إنشاء مجلس الأعمال العربي التركي، والمجلس العربي الأوروبي المشترك للصناعات الصغيرة والمتوسطة، ومؤتمر الصناعات الدفاعية الثقيلة.
- 3- على المنظمة عدم إنشاء أية كيانات جديدة إلا بعد العرض على المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 4- الطلب من الجمعية العامة للمنظمة تأجيل تنفيذ ما جاء في الفقرة الثانية من قرارها رقم 450 في دورتها (23)، والخاصة بإجراء التسويات والتعيينات المطلوبة، إلى حين إقرار معايير وضوابط عامة للتسويات في المنظمات العربية المتخصصة.



- 5- الطلب من المجلس التنفيذي للمنظمة إعداد تقرير يتضمن تقييم شامل لعمل المكتب الإقليمي للمنظمة بالقاهرة، وتزويد الأمانة العامة للجامعة بنسخة منه، لعرضه على دورة قادمة للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.
- 6- على المنظمة الالتزام بالمادة 6/26 من اللائحة التنفيذية للنظام الأساسي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة والتي تنص " لايجوز أن يباشر الموظف عمله قبل استكمال جميع مسوغات التعيين النظامية المطلوبة".

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

- 1- التأكيد على المنظمة الإسراع في استكمال المبنى الجديد للمنظمة، وتقديم تقرير فني ومالي للجنة حول ذلك.
- 2- على المنظمة عند التعاقد مع الخبراء الالتزام باللائحة التنفيذية للخبراء للمنظمات العربية المتخصصة.
- 3- على المنظمة ضرورة بيان طبيعة الرصيد الدائن بمبلغ 22500 دولار، والطلب من الشركة العامة للدراسات الهندسية تأييد أرصدها على المنظمة، والعمل على تسوية هذه الأرصدة.
- 4- على المنظمة عرض موضوع المصروفات بالزيادة عن معرض فرانكفورت الدولي للكتاب على المجلس التنفيذي للمنظمة في دورته القادمة وإفادة اللجنة بنتائج ذلك.
- 5- الطلب من المنظمة التنبيه على المعاهد والمراكز الخارجية بضرورة حصر الشيكات التي مضى على إصدارها أكثر من ستة أشهر، والعمل على إلغاء الشيك وتحصيله على ذمم دائنة.
- 6- التأكيد على أن عملية الصرف على المهمات الرسمية لا تتم إلا بموافقة المدير العام، وأن تتم التسوية بعد تقديم المكلف بالمهمة صورة من جواز سفره يثبت تاريخ سفره وعودته من المهمة وإرفاق تذكرة السفر.
- 7- على المنظمة حث الدول الأعضاء في هيئة الرقابة المالية والإدارية بأهمية مشاركة ممثليها في اجتماعات الهيئة.

الهيئة العربية للطاقة الذرية

- 1- التأكيد على الهيئة بضرورة الالتزام بتحويل جميع المتأخرات إلى حساب صندوق نهاية الخدمة بغض النظر عن السنة التي تخصها وفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1853.
- 2- على الهيئة الالتزام بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن عدم تخصيص السيارات للاستخدامات الشخصية.
- 3- الطلب من المجلس التنفيذي للهيئة التأكيد على مراجع الحسابات القانوني مراعاة الأصول المهنية المتعارف عليها عند إعداد تقريره؛ وذلك في ضوء المهام والاختصاصات المحددة له في النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
- 4- على الهيئة عدم استخدام أموال الصناديق الخاصة بحقوق العاملين لتمويل العجز في موازنتها والعمل على تحويل المخصصات المرصودة لتلك الصناديق إلى الحسابات الخاصة بها.

الهيئة العربية للطيران المدني

- 1- الطلب من المجلس التنفيذي للهيئة التأكيد على مراجع الحسابات القانوني مراعاة الأصول المهنية المتعارف عليها عند إعداد تقريره؛ وذلك في ضوء المهام والاختصاصات المحددة له في النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
- 2- على الهيئة تنمية مواردها الذاتية وتقديم خدماتها بمقابل كبيت خبرة عربية في مجال تخصصها.
- 3- على الهيئة دعم الهيكل التنظيمي بموظفين على الملاك الدائم والاستعانة بخبراء في الجانب الفني.
- 4- على الهيئة ضرورة تعيين مراقب داخلي للمنظمة وفقاً للمادة 39 من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
- 5- على الهيئة عرض الخطة الإستراتيجية والتشغيلية للهيئة على المجلس الاقتصادي والاجتماعي للنظر فيها.
- 6- على المدير العام الجديد للهيئة ممارسة مهامه وفقاً لقرار الجمعية العامة بتعيينه لشغل هذا المنصب، مع التأكيد على انتهاء علاقة المدير العام السابق للهيئة من تاريخ تعيين المدير العام الجديد في 2014/5/18.



7- على الهيئة عدم صرف أية مبالغ مالية للمدير العام السابق بما لا يتفق مع الأنظمة واللوائح الخاصة بالمنظمات العربية المتخصصة.

المنظمة العربية لتكنولوجيا الاتصال والمعلومات

الإحاطة علماً بإنجازات المنظمة لعام 2013 والبرامج والأنشطة لعامي 2013 و2014.

اتحاد إذاعات الدول العربية

الإحاطة علماً بإنجازات والحسابات الختامية للاتحاد للعام المالي 2013.

الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري

1 - الإحاطة علماً بإنجازات وتقرير هيئة الرقابة المالية والإدارية والحسابات الختامية للأكاديمية للعام المالي 2013.

2- التأكيد على الأكاديمية رفع مستوى تمثيل الدول الأعضاء في الجمعية العامة للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري إلى المستوى الوزاري.



البند الخامس: تقارير الحسابات الختامية والمراجع القانوني للمنظمات العربية المتخصصة للعام
المالي 2013.

اطلعت اللجنة على:

- مذكرات العرض المقدمة من الأمانة العامة.
- تقارير الحسابات الختامية والمراجع القانوني للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2013.

كما استمعت إلى ما قدمه المدراء العامين وممثلي المنظمات وأعضاء هيئات الرقابة المالية وإيضاحات ممثل الأمانة العامة للجامعة بهذا الشأن،

وبعد المناقشة،،

توصي -

- 1- على المنظمات العربية المتخصصة إرسال تقارير الحسابات الختامية إلى أعضاء هيئة الرقابة المالية والإدارية قبل اجتماع الهيئة بوقت كافٍ.
- 2- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة عند إعداد الحسابات الختامية، الالتزام بنموذج تقرير الحساب الختامي للمنظمات العربية المتخصصة، ومذكرته التوضيحية المعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 3- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة تضمين ميزانياتها وحساباتها الختامية كافة الإيرادات الذاتية، بما في ذلك الهبات والتبرعات وأية إيرادات أخرى ، تنفيذاً لأحكام النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.

البلد السادس، التقرير الدوري لجدولة متأخرات الدول العربية في موازنات المنظمات
العربية المتخصصة.

اطلعت اللجنة على:

- مذكرات العرض المقدمة من الأمانة العامة
- تقارير جدولة متأخرات الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2013.

كما استمعت إلى ما قدمه المدراء العامين وممثلي المنظمات وأعضاء هيئات الرقابة المالية وإيضاحات ممثل الأمانة العامة للجامعة بهذا الشأن،

ويعد المناقشة،،

توصي -

- 1- الطلب من الأمانة العامة للجامعة إعداد تقرير يتضمن إيضاح طبيعة المتأخرات على الدول الأعضاء في موازنات المنظمات العربية المتخصصة ، ورفعها للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة.
- 2- الطلب من المنظمات العربية المتخصصة الاستفادة من مذكرات التفاهم والاتفاقيات التي وقعها الأمين العام لجامعة الدول العربية السابق مع وزراء خارجية الدول الأعضاء التالية (مملكة البحرين - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية - دولة قطر - سلطنة عمان - دولة الكويت - المملكة المغربية - الجمهورية اليمنية) وفقاً لما جاء بهذه المذكرات.
- 3- الطلب من المنظمات العربية المتخصصة عقد اتفاقيات ثنائية مع كافة الدول العربية لجدولة متأخراتها غير المعترض عليها ومعالجة المتأخرات المعترض عليها.
- 4- على المنظمات العربية المتخصصة تسديد مساهماتها المتأخرة في المراكز والمعاهد التابعة لها.

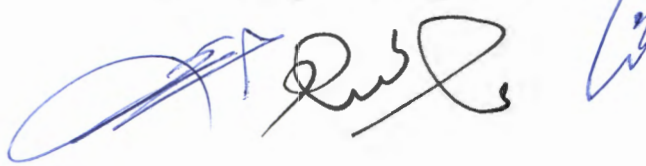
البند السابع، التقرير الدوري لصندوق النقد العربي عن نشاط الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.

اطلعت اللجنة على :

- التقرير الدوري لصندوق النقد العربي عن نشاط الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة والذي يغطي الفترة منذ بداية العمل بهذا الحساب من عام 1990 وحتى 31 مارس من عام 2012،
- الجدول الذي أعدته الأمانة العامة للجامعة عن مساهمات الدول الأعضاء والمصروفات الفعلية على أبواب الموازنات للمنظمات العربية المتخصصة للسنوات السابقة،
- وإذ تشكر الصندوق على إعداد التقرير الدوري والأمانة العامة على الجدول المرفق.
- واستمعت اللجنة لتوضيحات ممثل الأمانة العامة للجامعة ،
- وبعد المناقشة،،

توصي :

- 1- التأكيد على صندوق النقد العربي (إدارة الحساب الموحد) حضور اجتماعات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة باعتباره الجهة المعنية بمتابعة نشاط الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
- 2- التأكيد على الدول الأعضاء في المنظمات بسداد مساهماتها ومتأخراتها حصراً وبعملة الموازنة (دولار أمريكي) في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي، وعلى المنظمات العربية المتخصصة إيداع ما تستلمه من مساهمات الدول لدى المنظمات العربية في ذلك الحساب، تنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن.



البند الثامن: تقرير و توصيات اجتماع اللجنة الفنية المعنية بتطوير النظام المالي والمحاسبي
الموحد للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري والطبي، عقد
بمقر الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، خلال الفترة 15-

2014/4/17

اطلعت اللجنة على :

- مذكرة الأمانة العامة للجامعة وعلى التوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الفنية المعنية
بتطوير النظام المالي والمحاسبي الموحد والذي عقد بمقر الأمانة العامة خلال الفترة 15-

2014/4/17

- تقرير وتوصيات اجتماع اللجنة الفنية المعنية بتطوير النظام المالي والمحاسبي للأكاديمية
العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري والذي عقد بمقر الأكاديمية العربية للعلوم
والتكنولوجيا والنقل البحري خلال الفترة 15-2014/4/17

وبعد الاستماع لتوضيحات ممثل الأمانة العامة للجامعة على التعديلات التي تمت في
النظام المالي والمحاسبي ونظام المشتريات والمخازن ومشروع اللائحة التنفيذية للنظام المالي
والمحاسبي للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري.

وبعد المناقشة،،

توصي

1- الموافقة على تقرير وتوصيات اجتماع اللجنة الفنية المعنية بتطوير النظام المالي
والمحاسبي للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري والذي عقد بمقر الأكاديمية
العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري خلال الفترة 15-2014/4/17.

2- الموافقة على الأنظمة واللوائح التالية وبصيغتها المرفقة.

- النظام المالي والمحاسبي للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري
وللائحته التنفيذية.

- نظام المشتريات للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري.

- نظام المخازن للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري.

البلد التابع: - متابعة قرارات مجلس جامعة الدول العربية في الدورة (139) بتاريخ

2013/3/6 بشأن القرار رقم 7640 بخصوص زيادة رواتب

المتقاعدين

- متابعة قرار مجلس جامعة الدول العربية رقم 7641 بشأن تعديل المادة

(19) من اللائحة التنفيذية الخاصة بالمتقاعدين بالأمانة العامة في دولة

المقر بشأن احتساب مكافأة نهاية الخدمة.

اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة للجامعة.

وبعد المناقشة،،

توصي بـ

1. إحالة قرارات مجلس جامعة الدول العربية في الدورة (139) بتاريخ 2013/3/6 بشأن القرار رقم 7640 بخصوص زيادة رواتب المتقاعدين وقرار مجلس جامعة الدول العربية رقم 7641 بشأن تعديل المادة (19) من اللائحة التنفيذية الخاصة بالمتقاعدين بالأمانة العامة في دولة المقر بشأن احتساب مكافأة نهاية الخدمة إلى اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة لدراسة التكلفة المالية المترتبة على تطبيق هذه القرارات.

2. الطلب من المنظمات العربية المتخصصة موافاة الأمانة العامة بالتكلفة المالية المترتبة على تطبيق قرارات مجلس جامعة الدول العربية المشار إليه في الفقرة (1) أعلاه.

البريد العاشر: الموضوعات ذات العلاقة بالمنظمات العربية المتخصصة :

- منظمة العمل العربية
- المنظمة العربية للتنمية الإدارية
- المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين
- المنظمة العربية للتنمية الزراعية
- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
- الهيئة العربية للطاقة الذرية

اطلعت اللجنة على:

- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة
- مذكرة كل من منظمة العمل العربية ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين، المنظمة العربية للتنمية الزراعية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، الهيئة العربية للطاقة الذرية،

وبعد الاستماع إلى مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية ولمدراء المنظمات العربية المتخصصة،

وبعد المناقشة،،

توصي:

أولا : 1- الموافقة على تطبيق الزيادة البدلات التي أقرها مجلس جامعة الدول العربية في دورته 135 بموجب قراراته 7355 و 7358 بتاريخ 2011/3/2 بشأن زيادة بدل غلاء معيشة بنسبة 40% لموظفي الأمانة العامة للجامعة ومنح الموظف بالمقر والمكاتب والمراكز بدل اغتراب 70% من الراتب الأساسي إذا كان من غير مواطني دولة مقر عمله، على موظفي المنظمات العربية المتخصصة، على لا يترتب أعباء مالية على الدول العربية الأعضاء في المنظمات العربية المتخصصة نظير تطبيق تلك الزيادات.

2- يتم تطبيق الزيادة في البدلات من تاريخ موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على هذه التوصية.

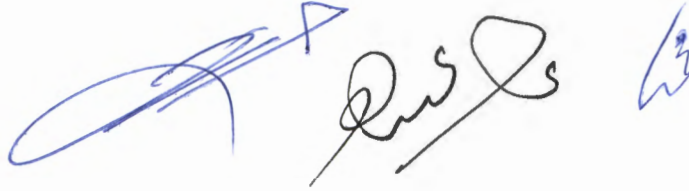
ثانيا : إحالة مقترح منظمة العمل العربية بإضافة وظائف جديدة إلى الفئة الرابعة إلى اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة لدراسته.



ثالثاً: إحالة مقترح المنظمة العربية للتنمية الإدارية بتعديل بدل السفر وتطبيق بدل التعليم على موظفي المنظمات العربية المتخصصة وتعديل اللائحة التنفيذية الخاصة باستخدام الخبراء في المنظمات العربية المتخصصة وعدد أيام الإيفاد الرسمية للمدراء العامين للمنظمات العربية المتخصصة إلى اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة لدراسته.

رابعاً: إحالة مقترح منح المدير العام مبلغ مقطوع قدره 200 دولار شهرياً نظير استخدام الهاتف المحمول إلى اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة.

خامساً: الطلب من اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وضع معايير وضوابط عامة لإجراء تسويات الموظفين في المنظمات العربية المتخصصة.



البلد الحادي عشر، التقرير الدوري عن مشاركة الأمانة العامة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة.

اطلعت اللجنة على:

- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية،
- التقرير الدوري عن مشاركة إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة

وإذ تؤكد اللجنة على أهمية هذه المشاركة لشرح وتوضيح قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.

وبعد المناقشة،،

توصي *

- 1- على المدراء العامين للمنظمات العربية المتخصصة تبصير أعضاء المجالس التشريعية والتنفيذية بقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة قبل اجتماعات المجالس التشريعية بفترة كافية وتوضيح دور الأمانة العامة للجامعة في هذه الاجتماعات.
- 2- تكليف الأمانة العامة للجامعة تزويد رؤساء المجالس التشريعية والجمعيات العامة للمنظمات العربية المتخصصة بقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي الخاصة بالمنظمات العربية المتخصصة.
- 3- أهمية إشراك ممثلي المنظمات العربية المتخصصة في اجتماعات اللجنة الفنية لتقييم المنظمات العربية المتخصصة والمجالس الوزارية والتي تم تشكيلها في إطار فريق العمل الثالث لتطوير العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك.
- 4- التأكيد على قرار الدورة 92 للمجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1974 بتاريخ 2013/9/12 بإلغاء قرار الجمعية العامة الاستثنائية للمنظمة العربية للتنمية الزراعية يوم 2013/5/17 بشأن تمديد سنة إضافية للمدير العام للمنظمة العربية للتنمية الزراعية بعد انتهاء فترة ولايته الثانية.



- 5- التأكيد على المجالس التنفيذية ومجالس الإدارات للمنظمات العربية المتخصصة عدم إلغاء قرارات الجمعيات العامة والمؤتمرات العامة للمنظمات دون الرجوع لها ، ما لم يكن لديها تفويض منها بذلك.
- 6- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة وضع مواصفات ومعايير وشروط خاصة لشغل منصب المدير العام والمدير العام المساعد يتم اعتمادها من الجمعيات العامة على أن يراعى في من يتولى هذه المناصب المهنية والمؤهلات اللازمة والخبرة المطلوبة والكفاءة الفنية والإدارية.
- 7- الموافقة على قرار الجمعية العامة للهيئة العربية للطيران المدني برفع عدد الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي للهيئة من سبعة أعضاء إلى تسعة أعضاء.
- 8- التأكيد على المنظمات العربية الإسراع في تعديل اتفاقيات إنشائها وفقاً للأنظمة واللوائح الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن وعدم ربط هذا التعديل بالفترات الزمنية لنتائج تطوير وإصلاح منظومة العمل العربي المشترك.
- 9- الطلب من المنظمات العربية المتخصصة تحديد صلاحيات ومهام المدير العام المساعد وعرضها على الدورة القادمة للجمعية العامة للمنظمة لاعتمادها.
- 10- الموافقة على اتفاقية إنشاء المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين بالصيغة المرفقة.

اطلعت اللجنة على:

- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية،

وبعد المناقشة،،

توصي

- 1- تقديم الشكر للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري على إعدادها للبرنامج الآلي المحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة وتنفيذها للاجتماعات الثنائية التي تمت مع ممثلي المنظمات العربية المتخصصة بشأن التدريب العملي للمنظمات العربية على تطبيق هذا البرنامج.
- 2- الطلب من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري استكمال مراحل تنفيذ البرنامج الآلي المحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة للوصول للتعديلات النهائية على البرنامج الآلي المحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة، مع الأخذ بالاعتبار تواءم البرنامج مع منظومة الحاسب الآلي في المنظمات العربية المتخصصة ليكون مكماً لبقية البرامج الخاصة بوظائف وأنشطة المنظمة.



الهدف الثالث عشر: توصيات ورشتي العمل الخاصة بمؤشرات قياس الأداء للمنظمات العربية المتخصصة لتحقيق الأهداف المرجوة، و المفاهيم العامة لفلسفة التمويل الذاتي والتجارب الناجحة لبعض المنظمات العربية في تنمية مواردها الذاتية مساهمة ببيوت خبرة عربية.

اطلعت اللجنة على :

- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية،
 - توصيات ورشتي العمل الخاصة بمؤشرات قياس الأداء للمنظمات العربية المتخصصة لتحقيق الأهداف المرجوة، و المفاهيم العامة لفلسفة التمويل الذاتي والتجارب الناجحة لبعض المنظمات العربية في تنمية مواردها الذاتية بصفتها بيوت خبرة عربية.
- واستمعت إلى مداخلة كل من الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية ومدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية.

وبعد المناقشة،،

توصي

أولا : تكليف الأمانة العامة بما يلي :

- 1- عقد ورشة عمل موسعة لمدة ثلاثة أيام بالتنسيق مع الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري والمنظمة العربية للتنمية الإدارية وبمشاركة المنظمات العربية المتخصصة تخصص لدراسة مؤشرات قياس الأداء للمنظمات العربية.
- 2- عقد دورة تدريبية تطبيقية تنظمها الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بالتعاون مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية - للمنظمات العربية المتخصصة حول كيفية تطبيق مؤشرات قياس الأداء في المنظمات العربية المتخصصة ، على أن تحدد كل منظمة اثنين من موظفيها ممن لديهم خبرة في إدارة الموارد البشرية للمشاركة في الدورة.
- 3- الترتيب لعقد منتدى في نهاية 2015 للمنظمات العربية المتخصصة لتنسيق الرؤى والأهداف فيما بينها ، وبالشكل الذي ينسجم مع أهداف منظومة العمل الاقتصادي العربي المشترك.

4- وضع آليات وضوابط تساعد المنظمات العربية المتخصصة للسير نحو التمويل الذاتي على أن تعرض على الدورة القادمة للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.

ثانيا : دعوة المنظمات العربية المتخصصة تقديم رؤية مستقبلية واضحة لتوسيع وتنويع أنشطتها وبرامجها باتجاه تنمية مواردها الذاتية ومن خلال تقديم خدماتها بمقابل .



البند الرابع عشر: موعد ومكان عقد الاجتماع القادم (24) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

اطلعت اللجنة على مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية،

وبعد المناقشة،

توصي بـ

عقد الاجتماع الرابع والعشرين للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي بتنظيم مشترك بين المنظمة العربية للتنمية الإدارية ومنظمة العمل العربية والأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري والمقرر عقده بشرم الشيخ - جمهورية مصر العربية ، خلال الفترة 9-13/8/2015 الموافق 24-28 شوال 1436 هـ

الرئيس

أ. حسين بن شويش الشويش



مدير عام إدارة العلاقات الاقتصادية
العربية والإسلامية بوزارة المالية
المملكة العربية السعودية

المقرر

د. علي عبد الزهرة عبود



المستشار التجاري بسفارة
جمهورية العراق بالقاهرة

أ.د. محمد بن إبراهيم التويجري



الأمين العام المساعد للشؤون
الاقتصادية
الأمانة العامة لجامعة الدول
العربية